

ابريل ٢٠٠٩*

تعليمات تفسيرية
لقواعد إعداد وتصوير القوائم المالية للبنوك وأسس الاعتراف والقياس المعتمدة من
مجلس إدارة البنك المركزي المصري بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ ديسمبر ٢٠٠٨

(١) بداية التطبيق

تسرى القواعد الجديدة على ثلاث مراحل كما يلي :

المرحلة الأولى :-

وهي مرحلة **تطبيق جزئي** يتم خلالها تطبيق السياسات المحاسبية الخاصة بالاعتراف والقياس والعرض والإفصاح لجميع الأدوات المالية بخلاف القروض الممنوحة للعملاء والبنوك . ولا يعتبر من الأدوات المالية الاستثمارات في الشركات الشقيقة والتابعة . ولا تمتد هذه المرحلة إلى متطلبات الإفصاح الخاصة بسياسات وأساليب إدارة المخاطر المالية ورأس المال .

وتسرى هذه القواعد بأثر رجعي عند إعداد القوائم المالية للبنوك التي تنتهي في أو بعد ١٦ ديسمبر ٢٠٠٨ . ويعنى ذلك وجوب تطبيق تلك القواعد على القوائم المالية المعدة عن السنة / الستة أشهر المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٨ ، كما يعنى ذلك وجوب تعديل أرقام المقارنة في القوائم المالية ربع السنوية التي تصدر خلال عام ٢٠٠٩ بحيث تعكس أثر التطبيق الجزئي ، وبالتالي يتم ما يلي :

التطبيق الجزئي

(أ) بنوك تنتهي السنة المالية لديها في ٣١ ديسمبر :

أرقام المقارنة ٢٠٠٧/١/١ تعديلاً على الأرباح المحتجزة في هذا التاريخ
أول قوائم مالية ٢٠٠٨/١٢/٣١

(ب) بنوك تنتهي السنة المالية لديها في ٣٠ يونيه :

أرقام المقارنة ٢٠٠٧/٧/١ تعديلاً على الأرباح المحتجزة في هذا التاريخ
أول قوائم مالية ٢٠٠٩/٦/٣٠

(٢)

المرحلة الثانية :-

(أ) القوائم المالية المنشورة

تقوم البنوك بإعداد ونشر القوائم المالية خلال السنة التالية لمرحلة التطبيق الجزئي وفقاً لذات القواعد التي تم إتباعها في مرحلة التطبيق الجزئي مع تعديل أرقام المقارنة للقوائم المالية المرحلية .

(ب) القوائم المالية التجريبية (غير المقرر نشرها)

تقوم البنوك بإعداد مجموعة من القوائم المالية التي يتم فيها تطبيق كافة متطلبات القواعد الجديدة على أرصدة ومعاملات الفترة التي تعد عنها القوائم المالية بأثر رجعي دون الحاجة إلى تقديم أرقام مقارنة لها.

ويكون لازماً إتباع كافة قواعد الاعتراف والقياس والعرض والإفصاح للفترة التي يتم إعداد القوائم المالية عنها. وتعد القوائم المالية التجريبية عن السنوات المالية التي تبدأ في أو بعد أول يناير ٢٠٠٩ على النحو التالي:

التطبيق التجريبي

(١) بنوك تنتهي السنة المالية لديها في ٣١ ديسمبر :

أول قوائم مالية ٢٠٠٩/٣/٣١ مع تعديل الأرصدة الافتتاحية في ٢٠٠٩/١/١

(٢) بنوك تنتهي السنة المالية لديها في ٣٠ يونيه :

أول قوائم مالية ٢٠٠٩/٩/٣٠ مع تعديل الأرصدة الافتتاحية في ٢٠٠٩/٧/١

وتُقدم القوائم المالية التجريبية إلى قطاع الرقابة والإشراف بالبنك المركزي المصري بعد شهر من انتهاء مهلة تقديم القوائم المالية المنشورة وبعد عرضها على السادة مراقبي الحسابات لاختبار سلامة تطبيق القواعد الجديدة ، وجرى الاتفاق على إرشاد مُوحد للتنسيق بين السادة مراقبي حسابات البنوك في هذا الشأن .

وعندما تتوفر معلومات يمكن الاعتماد عليها وتم اختبارها من قبل السادة مراقبي الحسابات ويكون لها آثار جوهرية متوقعة لتطبيق القواعد الجديدة على صافي الربح و/أو حقوق الملكية للبنك ، يتم الإفصاح عن هذه المعلومات بأول قوائم مالية منشورة .

(٣)

المرحلة الثالثة :-

وهى مرحلة التطبيق الكلى للقواعد الجديدة . وتسرى على القوائم المالية السنوية والمرحلية التي يتم إعدادها عن السنوات / الفترات المالية التالية :

التطبيق الكلى

(أ) بنوك تنتهى السنة المالية لديها فى ٣١ ديسمبر :

أرقام المقارنة ٢٠٠٩/١/١ تعديلاً على الأرباح المحتجزة فى هذا التاريخ
أول قوائم مالية ٢٠١٠/١٢/٣١
أول قوائم مرحلية تُنشر ٢٠١٠/٣/٣١
(ب) بنوك تنتهى السنة المالية لديها فى ٣٠ يونيه :

أرقام المقارنة ٢٠٠٩/٧/١ تعديلاً على الأرباح المحتجزة فى هذا التاريخ
أول قوائم مالية ٢٠١١/٦/٣٠
أول قوائم مرحلية تُنشر ٢٠١٠/٩/٣٠

(٢) الأحكام الانتقالية

(أ) عند إعداد القوائم المالية فى مرحلة التطبيق الجزئى تقوم البنوك بالأعمال التالية :
— النظر فى إعادة تبويب مكونات الأوراق المالية القائمة فى تاريخ التطبيق الجزئى اعتباراً من أول سنة المقارنة (إعادة التشكيل) .
— الاعتراف بالقيمة العادلة للمشتقات المالية فى الميزانية باعتبارها من الأدوات المالية .

(ب) عند إعداد القوائم المالية التجريبية يراعى تطبيق طريقة إهلاك الأصول الثابتة على أساس المكونات الهامة وذلك بأثر رجعى إذا كانت المعلومات المطلوبة متوافرة ، أما إذا لم تتوفر هذه المعلومات ، فيجب تحليل إضافات الأصول الثابتة التى تتم خلال أو بعد المرحلة الثانية إلى مكوناتها الهامة بغرض تحديد الأعمار الإنتاجية .

(٤)

- (ج) يتم تعديل سنوات المقارنة بالنسبة لجميع بنود الميزانية فيما عدا :
— محاسبة التغطية إلا إذا توافرت شروط محاسبة التغطية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية (معيار رقم ٢٦) .
— تطبيق القواعد الخاصة بالاعتراف بأرباح وخسائر اليوم الأول المؤجلة للأدوات المالية.
— تطبيق طريقة التكلفة المستهلكة على أرصدة القروض للبنوك والعملاء .
- (د) يُقصد بسنة المقارنة بالجدول الوارد بالقواعد ص ٣٥٤ طريقة القياس التي كانت متبعة قبل تطبيق القواعد الجديدة .

(٣) إعادة تبويب الاصول المالية

ورد بالقواعد ص ٣٥١ بالنسبة للأصول المالية بغرض المتاجرة المُعاد تبويبها في الفترات التي تبدأ في أو بعد أول يناير ٢٠٠٩ أن تتم إعادة التبويب على أساس القيمة العادلة في تاريخ إعادة التبويب ، ومن المعلوم وفقاً للقواعد أن هذه المعالجة تقتصر على أدوات الدين دون أدوات حقوق الملكية .

(٤) القيمة العادلة للاستثمارات المالية المتاحة للبيع

يراعى تقييم الاستثمارات المالية التي يوجد تعامل نشط عليها بالقيمة العادلة المتمثلة في سعر السوق (تعامل نشط من حيث حجم التداول وتكراريتها وبمراعاة الفرق بين حجم الطلب والعرض على الاستثمار وفرق السعر بينهما وفي حالة تداول نسبة محدودة من أسهم الشركة في البورصة **Free float** يقاس مدى التعامل النشط على اسهم هذه الشركة بموقف التعامل في النسبة المتداولة) وفي غير هذه الحالة وإذا لم يتم التمكن من توفير الافتراضات الواقعية والبيانات الموثوق فيها التي يمكن استخدامها في تحديد القيمة العادلة بالنسبة لأدوات حقوق الملكية بطريقة فنية مقبولة فيتم التقييم بالتكلفة مخصوماً منها خسائر الاضمحلال في قيمتها، وتُحمل تلك الخسائر على قائمة الدخل .

(٥)

وتعتمد الطريقة الفنية المقبولة على إجراء دراسة تفصيلية من مكاتب استشارية مالية متخصصة ذات خبرة في هذا المجال على أن تتضمن الدراسة أكثر من أسلوب تقييم وأن تكون القيم المستخرجة من هذه الأساليب متقاربة ، وأن تتاح هذه الدراسة للسادة مراقبي الحسابات لإبداء الرأي بشأن مدى إمكانية الاعتماد عليها لتحديد القيمة العادلة .

ولا يُعد من الطرق الفنية المقبولة الاستناد إلى ما يلي :

— نشرات بيوت الخبرة التي تشمل تقديرها لأسعار الاستثمارات
— أسلوب القيمة الدفترية **Book value** بقسمة صافي حقوق المساهمين في الشركة المستثمر فيها على عدد أسهم هذه الشركة، وإنما يمكن اعتبار نسبة الانخفاض في هذه القيمة مؤشراً للاضمحلال ، وفي هذه الحالة تخفض تكلفة الاستثمار بنسبة الانخفاض المشار إليها خصماً على قائمة الدخل ما لم يكن هناك مؤشرات أخرى عن اضمحلال أكبر قدرأ.

(٥) اضمحلال الاستثمارات المالية المتاحة للبيع :

يُعد انخفاض القيمة العادلة بالنسبة لأدوات حقوق الملكية عن تكلفة الاقتناء بنسبة ١٠% أو استمرار الانخفاض لمدة تسعة أشهر في معظم الوقت (تبدأ من أول يناير ٢٠٠٩) دليلاً على اضمحلال أدوات حقوق الملكية.

وبالنسبة لأدوات الدين يُراعى مدى توافر أحد أدلة الاضمحلال الواردة بالقواعد وهي :

(٦)

- * صعوبات مالية كبيره تواجه مُصدر أداة الدين .
 - * مخالفة شروط إصدار أداة الدين مثل عدم السداد .
 - * توقع إفلاس مُصدر أداة الدين أو دخوله في دعوى تصفية أو إعادة هيكلة التمويل الممنوح له .
 - * تدهور الوضع التنافسي لمُصدر أداة الدين .
 - * القيام لأسباب اقتصادية أو قانونية تتعلق بالصعوبات المالية لمُصدر أداة الدين بمنحه امتيازات أو تنازلات قد لا يتم الموافقة على منحها في الظروف العادية.
 - * اضمحلال قيمة الضمان إن وجد.
 - * تدهور الحالة الائتمانية لمُصدر أداة الدين.
- وذلك مع مراعاة أنه حال اضمحلال أداة الدين المُصدرة من إحدى الشركات فإن ذلك ينعكس على أسهم الشركة أيضاً .

(٦) احتياطي القيمة العادلة والاحتياطي الخاص الناتج عن صافي آثار التسويات الموجبة (تعديلات بيانات المقارنة لدى تطبيق القواعد الجديدة لأول مرة)

تراعى الأعباء الضريبية ومدى التأثير على الالتزامات الضريبية المؤجلة (إذا كان احتياطي القيمة العادلة موجباً) أو الأصول الضريبية المؤجلة (إذا كان سالباً) بحسب الحالة كما تُراعى الأعباء الضريبية الناتجة عن صافي آثار التسويات الموجبة المشار إليها التي ينبغي أن تتم - شأنها شأن صافي آثار التسويات السالبة - بقيود دفترية في السجلات من خلال الأرباح (الخسائر) المحتجزة وليس من خلال إعداد بيانات إحصائية .

(٧) المحافظ التي تدار بمعرفة الغير

بالنسبة للمحافظ التي تدار بمعرفة الغير التي يحوزها البنك بهدف تحقيق أرباح في الأجل القصير المبوبة استثمارات بغرض المتاجرة يمكن إعادة تبويب المحفظة ككل بمعنى ألا يتم إعادة التبويب إلا لكامل المحفظة وليس لكل استثمار بها على حده ، وتختلف هذه المحافظ عن تلك المحددة المدة التي تدرج بالاستثمارات المالية المتاحة للبيع .

(٧)

(٨) المعالجة المحاسبية للعائد والأتعاب والعمولات على القروض الاستهلاكية والعقارية للإسكان الشخصي والقروض الصغيرة للأنشطة الاقتصادية .

ورد بالقواعد ص ٢٤٤ أن يتم تهميش هذه البنود وفقاً لمعدلات الإخفاق التاريخية لكل مجموعة ذات خصائص انتمان متشابهة ، وثمة أسلوب آخر يحقق ذات الغاية وهو تجنب هذه البنود في بند مستقل ضمن مخصص خسائر اضمحلال القروض والتسهيلات الائتمانية .

(٩) الاحتياطي الخاص

– تسوى الاحتياطيات الخاصة تحت أي مُسمى ضمن الاحتياطي الخاص بحقوق الملكية الذي يُعلى بآثار صافي التسويات الموجبة ولا يتم استخدامه إلا بموافقة البنك المركزي المصري .

– تعالج التسويات الموجبة (الزيادة في القيمة العادلة) الخاصة بتقييم الاستثمارات المالية المتاحة للبيع (أول سنة المقارنة) على احتياطي القيمة العادلة أما التسويات السالبة فيتم ترحيلها إلي الاحتياطي الخاص .

(١٠) المشتقات المالية (يشمل البند المستقل بالميزانية بغرض المتاجرة وتلك التي بغرض التغطية)

عند قيام البنك بإعداد بيانات التوازن في مراكز العملات تُدرج المشتقات المالية المتعلقة بالعملة (مثل عقود العملة الآجلة) بالقيمة الافتراضية مقابل استبعاد القيم العادلة من الأصول / الالتزامات بحسب الحالة.

(١١) الأسهم المجانية

يتم الإثبات الأولى بالعدد دون القيمة ، ثم تتبع المعالجة المحاسبية الخاصة بالبند المدرج به الأسهم (بغرض المتاجرة بالقيمة العادلة لحساب قائمة الدخل / متاحة للبيع بالقيمة العادلة لحساب احتياطي القيمة العادلة / تابعة وشقيقة بالتكلفة وإذا توافرت شركة شقيقة دون تابعة بطريقة حقوق الملكية وذلك في القوائم المالية المستقلة مع اختبار الاضمحلال).

(٨)

(١٢) حساب مخصص خسائر الاضمحلال لقروض الأفراد على مستوى المجموعة ص ٢٥٨ بالقواعد

دُكر بالقواعد مراعاة حجم الأرصدة ومعدل الإخفاق التاريخي وفترة تأكيد الخسارة وفقاً للظروف الاقتصادية (تقدير تدهور الحالة المالية للأفراد الحاصلين على القروض بستة أشهر في المتوسط قبل تأكيد اضمحلال القرض الشخصي) أي :

حجم الأرصدة \times معدل الإخفاق التاريخي \times فترة تأكيد الخسارة ($٠,٥ \times ٢\%$)
ولأغراض التطبيق لدى البنوك تكون فترة تأكيد الخسارة واحد
أي حجم الأرصدة \times معدل الإخفاق التاريخي .

(١٣) **لدى حساب التكلفة المستهلكة لأدوات مالية ذات عائد متغير** استناداً إلى مؤشر أسعار، يتبع المثال الوارد في القواعد ص ٢٦٣، مع حساب التدفق النقدي لأول فترة وفقاً للمعدل المتغير الساري وافترض ثباته لباقي الفترات ويتم التعديل في الفترة التالية وفقاً للمعدل المتغير الجديد لكافة الفترات الباقية ، وهكذا دورياً.

(١٤) لدى حساب التكلفة المستهلكة لأذون الخزانة يحسب العائد وفقاً للمثال التالي :

القيمة الاسمية لأذون ٣٦٥ يوماً ١٠٠

المبلغ المدفوع ٩١

العائد ٩% سنوياً

ويتم حساب العائد بمعدل ٩% كل فترة حتى الوصول إلى ١٠٠ في تاريخ الاستحقاق .

ويراعى حساب أثر فروق السعر عند الشراء من السوق الثانوي ، وتدرج الضرائب على عائد أذون الخزانة بقائمة الدخل ببند ضرائب الدخل .

(٩)

(١٥) معيار كفاية رأس المال.

يراعى لدى حساب الشريحة الأولى لرأس المال استبعاد احتياطي المخاطر البنكية العام وأن تتأثر الشريحة الأولى سلباً بقيمة رصيد احتياطي القيمة العادلة / استثمارات مالية متاحة للبيع إذا كان سالباً كما يستبعد رصيد ذلك الاحتياطي إذا كان موجباً من الشريحة الأولى ويضاف ٤٥% منه إلى الشريحة الثانية وفقاً للتعليمات السارية قبل صدور قواعد إعداد وتصوير القوائم المالية وأسس الاعتراف والقياس .

(١٦) الشهرة.

تستهلك الشهرة بنسبة ٢٠% سنوياً ما لم يكن الاضمحلال أكبر أي على مدى زمني خمس سنوات يخص كل ربع سنة ٥% ، وفي حالة وجود شهرة ناتجة عن استحواذ خلال فترة مالية يراعى الاستهلاك بحسب المدة حتى نهاية الفترة على أن يتم اختبار الاضمحلال سنوياً في جميع الأحوال .

(١٧) تأثير القيمة الزمنية للنقود

يتم تكوين المخصصات الأخرى (مثال مخصص الدعاوى القضائية) وفقاً للقيمة الحالية للمدفوعات المُقدر الوفاء بها باستخدام معدل عائد مناسب وذلك حال كون تأثير القيمة الزمنية للنقود هاماً (أجل سداد بعد سنة من تاريخ الميزانية أو كان الأجل أقل من سنة وكان أثر الالتزام جوهرياً) وذلك فيما عدا مخصص الضرائب المتنازع عليها فيتم تكوين المخصص بالقيمة المقدر دفعها وليس بالقيمة الحالية .

ومن أمثلة تأثير القيمة الزمنية للنقود أيضاً حالة حصول البنك على أراضى آلت إليه وفاءً لديون يتم الاعتراف بها من تاريخ الأيلولة أي تاريخ تخفيض المديونية بالقيمة العادلة لها(قيمة الديون التي قررت إدارة البنك التنازل عنها مقابل هذه الأراضى مع مراعاة آثار خسائر اضمحلال القيمة لاحقاً)

فإذا قام البنك ببيع هذه الاراضى للغير بالأجل تدرج القيمة ضمن بند " مدينو شراء أصول آلت للبنك وفاءً لديون " بأرصدة القروض والتسهيلات للعملاء ، وإذا كان أجل السداد بعد سنة أو قبل سنة وكان أثر الالتزام جوهرياً ، يتم الإثبات ضمن القروض بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقع الحصول عليها باستخدام سعر العائد الذي يمكن للبنك إقراض الطرف المشتري به لمبلغ ومدد مماثلة وذلك وفقاً لما يلي على سبيل المثال :

(١٠)

بيع الاراضي للغير بالأجل دون تحقيق أرباح بيع

١٠٠٠	قيمة الأراضي بالسجلات (أصول آلت ...)
١٠٠٠	قيمة البيع بالأجل
	أجل السداد بعد عامين بمعدل ١٠%
٨٢٦	القيمة الحالية للتدفقات النقدية

١٠٠٠	قيمة الأراضي بالسجلات
	(-) استهلاك خصم مدفوعات والتزامات مؤجلة" ضمن إيرادات
<u>١٧٤-</u>	(مصروفات) تشغيل أخرى تحميلاً على قائمة الدخل

٨٢٦	{ تخفيض قيمة الأراضي بالسجلات وصولاً إلى ما يعادل القيمة الحالية للتدفقات النقدية التي تدرج ببند "مدينو شراء أصول آلت... ضمن قروض وتسهيلات للعملاء"
-----	---

<u>٨٣+</u>	{ يُعلى العائد على القرض على المدى الزمني للسداد (سنتان) لحساب الإيرادات بند" استهلاك خصم مدفوعات والتزامات مؤجلة"
٩٠٩	
<u>٩١+</u>	

١٠٠٠ مدينو شراء أصول آلت ... فى تاريخ السداد (قيمة البيع بالأجل)

(١١)

بيع الاراضى للغير بالأجل مع تحقيق أرباح بيع

١٠٠٠	قيمة الأراضى بالسجلات (أصول آلت)
١٢٥٠	قيمة البيع بالأجل
	أجل السداد بعد عامين بمعدل ١٠%
١٠٣٣	القيمة الحالية للتدفقات النقدية

٣٣ { يدرج الفرق بين القيمة الحالية للتدفقات النقدية وقيمة الأراضى بالسجلات (ربح رأسمالي) ببند " أرباح (خسائر) بيع ممتلكات ضمن إيرادات (مصروفات) تشغيل أخرى"

١٠٣٣ ← { زيادة قيمة الأراضى بربح البيع وصولاً إلى ما يعادل القيمة الحالية للتدفقات النقدية التي تدرج ببند "مدينو شراء أصول آلت... ضمن قروض وتسهيلات للعملاء"

١٠٣+ } { يُعلى العائد على القرض على المدى الزمنى للسداد (سنتان) لحساب الإيرادات بند " استهلاك خصم مدفوعات والتزامات مؤجلة"
١١٣٦
١١٤+

١٢٥٠ مدينو شراء أصول آلت ... فى تاريخ السداد (قيمة البيع بالأجل)

(١٢)
Currency Swap المعالجة المحاسبية لعقود مبادلة العملات

طبيعة المبادلة

الشق الحاضر Spot شراء دولار وبيع يورو
الشق الآجل Forward بيع دولار وشراء يورو
(١) يتم إثبات القيمة العادلة لعقد المبادلة بالأصول / الالتزامات بحسب الحالة التي تعكس أثر:

- فرق سعر العائد على عمليتي عقد المبادلة دورياً.
 - فرق سعر الصرف بين عمليتي عقد المبادلة دورياً.
 - المدة الباقية من العقد .
 - القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية لكل عملة على حده .
 - ويراعى أثر المخاطر الائتمانية في أصول المشتقات المالية .
- (٢) تؤول فروق القيمة العادلة الناتجة عن Mark to Market بحسب إستراتيجية الدخول في عقد المبادلة وفقاً لما يلي :-

البند الذي تخصم / تضاف إليه الفروق

الإستراتيجية

- | | |
|--|---|
| صافي دخل المتاجرة بقائمة الدخل
صافي دخل المتاجرة بقائمة الدخل | - بغرض المتاجرة
- بغرض تغطية مخاطر القيمة العادلة لأصل / التزام |
| يدرج التغير الخاص بالجزء الفعال بحقوق الملكية بند احتياطي تغطية مخاطر التدفقات النقدية إلى أن يتحقق التدفق النقدي المُغطى في قائمة الدخل ، عندها تُحول التغيرات إلى ذات البند في قائمة الدخل | - بغرض تغطية مخاطر التغير في التدفقات النقدية (مشتريات / مبيعات آجلة) |
| و يدرج التغير الخاص بالجزء غير الفعال بقائمة الدخل بند صافي دخل المتاجرة | |

(٣) إضافة إلى ما تقدم يُتبع النظام الخاص بالبنك فيما يتعلق بإثبات الارتباطات عن شقي عقد المبادلة وإلغائها كل في تاريخه.